

القواعد الفقهية (مقسم) 04 - التأهيل الفقهي - عامر بهجت

(الضرر يزال)

عامر بهجت

طيب ما هي القواعد المندرجة تحت هذه القاعدة؟ يندرج تحت هذه القاعدة القواعد الآتية اولا قاعدة الضرر يزال وهذه القاعدة بعض العلماء عبر بها في القاعدة الكبرى فقال بدال ما يقول لا ضرر ولا ضرار قال ايش - [00:00:01](#)

الضرر يزال ومثال ذلك الحجر على المفلس فان السماح للمفلس في التصرف في ماله السماح له في التصرف في ماله ضرر على من على اصحاب الدين صورة ذلك رجل عليه ديون قدرها مئة الف ريال - [00:00:23](#)

وعنده من المال خمسين الف جاء اصحاب الديون قالوا سدد قال ما عندي الا خمسين الف ما راح اسدد فطلبوا من القاضي ان يحجر عليه وحينئذ يحجر عليه القاضي ويوزع عليهم كل واحد اللي له الدين عشرة الاف راح ياخذ كم - [00:00:48](#)

خمس الاف كل واحد يأخذ نصف دينه. فلو سمحنا له في التصرف لكان ذلك ضررا على اصحاب الدين. فان الخمسين الف تروح ما حصل وصلوا لا مئة ولا خمسين - [00:01:10](#)